

دور التنشئة السياسية والاجتماعية في تعزيز حرية الرأي والتعبير

The role of political and social nurturing in promoting freedom of speech

د. عبد الله جعفري

جامعة احمد درايتة- ادرار (الجزائر)

djaafriabdellah@yahoo.com

ملخص: تعتبر حرية الرأي والتعبير من المواضيع التي لقيت اسهاما كبير من قبل الباحثين والمفكرين من مختلف توجهاتهم ومشارهم الفكرية وذلك نظرا لأهميتها وارتباطها الوثيق بطبيعة النظام السياسي والاجتماعي ، حيث تعتبر حرية الرأي والتعبير احد مؤشرات قياس الديمقراطية والحكم الرشيد في الانظمة السياسية في العالم، لارتباطها الوثيق بين سلوك النظام السياسي والمجتمع، لذلك سعت العديد من المنظمات الدولية والاقليمية وكذا الانظمة السياسية في العالم الى ضبطها بمجموعة من القوانين والمواثيق الدولية بغية تكريسها والعمل على احترامها، لكن تبقى هاته القوانين ناقصة ان لم تكن هناك تنشئة سياسية واجتماعية للفرد البشري بأهميته حرية الرأي والتعبير وكذا احترامها ، وذلك نظرا للدور الذي اضحت تلعبه التنشئة السياسية والاجتماعية في تنمية الوعي والسلوك السياسي للفرد البشري واكسابه ثقافة سياسية تعزز من شأنها احترام حرية الرأي والتعبير لدى الفرد والمجتمع من خلال مؤسساتها ومصادرها.

كلمات مفتاحية: التنشئة السياسية، التنشئة الاجتماعية ، حرية الرأي ، حرية التعبير

Abstract: Due to its interchangeable connection with politics as well as society, freedom of speech has been regarded as a crucial issue that have been receiving an immense attention by researchers with various intellectual orientations. Furthermore ,various worldwide international and regional organizations as well as political systems have attempted to put borderlines to preserve freedom of speech through sets of laws and charts ;however, these laws and charts remain incomplete due to the lack of political and social awareness and nurturing of individuals .This is due to the role that political and social upbringing have played in developing the social awareness as well as political behaviour of individuals, which as a result leads the individual to enhance respect for freedom of speech.

Keywords: opinion freedom, freedom of expression, political upbringing, Socialization

. مقدمة:

تعتبر حرية الرأي والتعبير من المواضيع والمفاهيم ذات الاهمية الكبير في مختلف الحقول المعرفية خصوصا حقل العلوم الانسانية والاجتماعية، كما انها احد مؤشرات الديمقراطية والحكم الرشيد، فالنظم الديمقراطية تقاس بمدى تكريسها لحرية الرأي والتعبير فكلما كانت النظم السياسية في العالم تسعى لتعزيز حرية الرأي والتعبير كانت اقرب للنظم الديمقراطية وكلما سعت الى التضييق على الحريات والحقوق كانت النظم السياسية اقرب الى النظم التسلطية والشمولية، وهو ما جعل الأمم المتحدة تعلن أن هذه الحرية من الحقوق الإنسانية التي تركز المنظمة الدولية جهودها من أجل حمايتها وتعزيزها. كما أخذت معظم الدول على عاتقها العمل على تكريس الحق في حرية الرأي والتعبير بكل الوسائل والاليات سواء من خلال الاطر القانونية والسياسية، فالتنشئة السياسية والاجتماعية المرتبطة ارتباطا وثيقا بالفرد والمجتمع تعد احد الاليات التي تسعى الدول والانظمة السياسية من خلالها الى تعزيز حرية الرأي والتعبير، وهو ما سنحاول التطرق اليه بالدراسة والتحليل لمعرفة العلاقة الارتباطية بين التنشئة السياسية والاجتماعية وحرية الرأي والتعبير وذلك من خلال الاجابة على الاشكالية التالية: كيف تساهم التنشئة السياسية والاجتماعية الجيدة في دعم وترسيخ قيم افضل لحرية الرأي والتعبير؟

والتي تتفرع منها التساؤلات التالية:

ما المقصود بالتنشئة السياسية والاجتماعية؟

فيما تتمثل مؤسسات التنشئة السياسية والاجتماعية؟

ما الضوابط المتحكمة في حرية الرأي والتعبير؟

ما طبيعة العلاقة بين التنشئة السياسية والاجتماعية وحرية الرأي والتعبير؟

وللإجابة على الاشكالية الرئيسية اقترحنا الفرضية التالية:

تساهم التنشئة السياسية والاجتماعية في تعزيز حرية الرأي والتعبير من خلال تعزيز الثقافة والوعي السياسي للفرد والمجتمع

المناهج المعتمدة: بغية الوصول الى نتائج علمية من الورقة البحثية التي بين ايدينا اعتمدنا على المنهج القانوني باعتبار ان حرية الرأي والتعبير تحكمها العديد من القوانين والمواثيق سواء على الصعيد الدولي والاقليمي او على الصعيد الوطني والمحلي، وذلك بغية دراسة القوانين الناطمة لحرية الرأي والتعبير ومدى ارتباطها بمدى تعزيز حرية الرأي والتعبير والى جانب المنهج القانوني اعتمدنا كذلك على المنهج الوصفي التحليل باعتباره من المناهج الاكثر ارتباطا بموضوع الدراسة التي بين ايدينا من خلال دراسة وتحليل العلاقة الارتباطية بين التنشئة السياسية والاجتماعية وحرية الرأي والتعبير عن طريق وصف وتحليل هاته العلاقة.

ولدراسة الموضوع الذي بين ايدينا اقترحنا الخطة التالية:

المحور الاول: مدخل مفاهيمي لمفهوم التنشئة السياسية والاجتماعية وحرية الرأي والتعبير

المحور الثاني: مؤسسات التنشئة السياسية والاجتماعية

المحور الثالث: الضمانات السياسية والقانونية لحرية الرأي والتعبير

المحور الرابع: مساهمة التنشئة السياسية والاجتماعية في تعزيز حرية الرأي والتعبير

2. المحور الاول: مدخل مفاهيمي للتنشئة السياسية والاجتماعية وحرية الرأي والتعبير

2.1 اولاً: مفهوم التنشئة السياسية

تعرف التنشئة السياسية بأنها عملية تربية وتعليم للمواطنين لفهم مبادئ واسس العملية السياسية التي تم على اساسها ومن خلالها ادارة الحكم في الدولة والامام بالقواعد النازمة لها والسلطات المخولة بذلك على اساس دستوري¹.

ويمكن تعريف التنشئة السياسية بأنها تلك العملية التي يكتسب الفرد من خلالها معلوماته وحقائقه وقيمه ومثله السياسية ويكون بواسطتها مواقفه واتجاهاته الفكرية والايديولوجية التي تؤثر في سلوكه وممارساته اليومية وتحدد درجة تضحيته وفاعليته السياسية في المجتمع، وتساعد على بقاء وديمومة واستقرار النظام السياسي².

كما عرفها "هايمن" hyman في كتابه " التنشئة السياسية" بأنها عملية تعلم الفرد المعايير الاجتماعية عن طريق مؤسسات المجتمع المختلفة، والتي تساعد على ان يتعايش سلوكيات معها³.

ويمكن تعريف التنشئة السياسية باعتبارها اهم عملية مؤثرة في تكوين الاتجاهات والقيم السياسية وتعمل على تعديلها وتطويرها وتعمل على تحديد نمط السلوك السياسي للفرد وتحفزه سواء بالمشاركة او بغيرها وخوض الحياة السياسية او اي مجال من مجالات العمل السياسي فالتنشئة السياسية هي التي تحدد النشاط السياسي للأفراد داخل المجتمع ومدى فاعليتهم او سلبيتهم تجاه العمل السياسي⁴.

ما يمكن قوله ان هذا التعريف ركز على تعريف التنشئة السياسية بالتركيز على اهميتها على الفرد والمجتمع باعتبارها مفهوم يرتبط ارتباطا وثيقا بالسلوك الانساني وتوجيهه من اجل المشاركة في الحياة السياسية ، باعتبار ان المشاركة السياسية تعتبر احد مخرجات التنشئة السياسية.

وهناك من يعرف التنشئة السياسية من خلال التمييز بين اتجاهين رئيسيين: الاتجاه الاول يرى انها عملية يتم بمقتضاها تلقين المرء مجموعة من القيم والمعايير السلوكية المستقرة في ضمير المجتمع بما يضمن بقاءها واستمرارها عبر الزمن، اما الاتجاه الثاني فيشير على انها عملية يكتسب المرء من خلالها هويته الشخصية التي تسمح له بالتعبير عن ذاته، ويرتبط بهذا الاتجاه النظر الى التنشئة السياسية كوسيلة لتعديل الثقافة السياسية السائدة في المجتمع، او وسية لخلق ثقافة جديدة تراها النخبة الحاكمة ضرورية للعبور بالمجتمع من حالة التخلف الى التقدم⁵.

ويمكن تعريف التنشئة السياسية باعتبارها العملية التي يتعرف بها الفرد على النظام السياسي والتي تقرر مداركه للسياسة وردود افعاله ازاء الظاهرة السياسية⁶.

كما يمكن تعريف التنشئة السياسية انها عملية تلقين مستمرة لمختلف القيم والاتجاهات السياسية والقيم والاتجاهات الاجتماعية ذات الدلالة السياسية او بعنصر اخر انها عملية مستمرة يتعرض لها الفرد الانساني طيلة حياته منذ الطفولة وحتى الشيخوخة ، وذلك من نقل الثقافة السياسية عبر الاجيال او تكوين الثقافة السياسية ثم تغيير الثقافة السياسية⁷.

عند استقراءنا لمختلف التعريفات التي تطرقنا لها سابقا نجد انها اتفقت في تعريفها للتنشئة السياسية على انها عملية تعليمية ، مستمرة ترتبط ارتباطا وثيقا بمراحل العمرية للفرد البشري يكتسب من خلالها الفرد بناء شخصيته وصقل سلوكه السياسي بحيث يصبح قادر على ان يكون مواقفه واتجاهاته الفكرية والايديولوجية في المجال السياسي ويكتسب من خلالها ثقافة سياسية ووعي سياسي يمكنه من فهم العملية السياسية والتصرف بنضج سياسي تجاه الاحداث والوقائع السياسية التي تدور من حوله وكذا المشاركة في الحياة السياسية مشاركة اما سلبا او ايجابا بحسب فاعلية التنشئة السياسية .

2.2 ثانيا: مفهوم التنشئة الاجتماعية

يعرفها شبل بدران وفاروق محفوظ على انها مفهوم اجتماعي من خلال عملية اندماج الفرد في المجتمع واشتراكه في مختلف فعاليات المجتمع، وذلك عن طريق استيعابه لعناصر الثقافة والمعايير والقيم الاجتماعية التي تتكون على اساسها سمات الفرد ذات الالهية الاجتماعية، ومن جانب انثربولوجي يرى بانها عملية غرس المهارات والاتجاهات الضرورية لدى الناشئ ليلعب الادوار الاجتماعية المطلوبة منه في جماعة او مجتمع ما⁸.

اما التنشئة الاجتماعية في نظر " نيوكمب New comb" فهي عمليات نمو وارتقاء اجتماعي يتطور خلالها الاداء السلوكي للفرد وفقا لما يكتسبه من خبرات سارة او مؤلمة خلال تفاعله مع المحيطين به في البيئة التي يعيش فيها متأثرا بما تتميز به شخصيته من خصائص بيولوجية يختلف فيها عن غيره من الافراد⁹.

كما عرفها المصطفى حية بانها عبارة عن سيرورة مستمرة ومتغيرة على امتداد الحياة تهدف الى الاندماج النسيبي والمتوالي من لدن الفرد وباعتبارها من جهة اخرى بمثابة وسيلة لاكتساب الشخصية من خلال استيعاب طرائق الحركة والفعل اللازمة من اجل تحقيق درجة التوافق النسيبي عبر سياق الحياة الشخصية والاجتماعية للفرد داخل تلك الحياة المتغيرة باستمرار¹⁰.

كما يمكن تعريف التنشئة الاجتماعية بانها عملية تحويل الفرد من مجرد كائن بيولوجي الى فرد اجتماعي من خلال التفاعل الاجتماعي وبالتالي اكتساب السلوك والمعايير والقيم والاتجاهات التي تساهم في بناء شخصيته لتسهيل اندماجه في الحياة الاجتماعية او اختلال توازنها من جميع الجوانب النفسية والاجتماعية¹¹.

يمكن تعريف التنشئة الاجتماعية بانها مجموعة العمليات التفاعلية التي تجري بين الافراد في مؤسسات المجتمع المختلفة كالاسرة والمدرسة والتي تمد الفرد بقيم ومعايير وخصائص المجتمع الاساسية وتجعله بواسطة التعلم والتعليم والتربية كائنا اجتماعيا له القدرة على التكيف من خلال الادوار الاجتماعية التي يقوم بها¹².

فالملاحظ على التعريف السابق انه اشترك مع سابقه باعتبار التنشئة الاجتماعية عملية اجتماعية يتعلم بواسطتها الفرد السوك والقيم الاجتماعية داخل المجتمع، باعتبارها ظاهرة اجتماعية، الا انه ركز على المؤسسات التي من خلالها يكتسب الفرد قيمه وسلوكه الاجتماعي انطلاقا من الاسرة ووصولا الى الافراد ومؤسسات المجتمع على غرار المدرسة او الجامعة لما لها من الالهية البالغة في تعزيز التنشئة الاجتماعية للفرد .

ويمكن تعريف التنشئة الاجتماعية بانها تلك العملية التي يتم فيها انتقال الثقافة من جيل الى جيل والطريقة التي يتم بها تشكيل الافراد من طفولتهم حتى يمكنهم العيش في مجتمع ذي ثقافة معينة. ويدخل في ذلك ما يلقيه الاباء والمدرسة والمجتمع للأفراد من لغة ودين وتقاليد وقيم ومعلومات ومهارات¹³.

التنشئة الاجتماعية هي عملية تعلم وتعليم تقوم على التفاعل الاجتماعي وتهدف الى اكساب الفرد طفلا كان ام مراهقا ام راشدا ام شيخا سلوكا ومعايير واتجاهات مناسبة لأدوار اجتماعية معينة تمكنه من مسيرة مجتمعه والتوافق الاجتماعي معها وتكسبه طابعا اجتماعيا وتيسر له الاندماج في الحياة الاجتماعية¹⁴.

من خلال التعاريف السابقة يمكن تعريف التنشئة الاجتماعية بانها ظاهرة اجتماعية يتم فيها تشكيل الافراد داخل المجتمع من خلال اكتساب الثقافة والقيم الاجتماعية من عادات وتقاليد والتي يتلقاها الفرد من الاجيال السابقة له عن طريق الاسرة او المدرسة او الجامعة او حتى عن طريق الرفقاء والاصدقاء داخل المجتمع .

2.3 ثالثاً: مفهوم حرية الرأي والتعبير

عند استقرنا لمفهوم حرية الرأي والتعبير نجد انه مصطلح يتكون من شقين: "حرية الرأي" و "حرية التعبير".
فحرية الرأي : هو حق الانسان في ان يفكر تفكيراً مستقلاً في جميع ما يكتنفه، وان يأخذ ما اليه رأيه وان يعبر عن فكره بأي طريق وقد يقتصر ذلك بالجدال او المناقشة او تبادل الآراء ويطلق عليه مصطلح التفكير العلمي ويقصد به حق كل انسان في ان يقرر ما يراه بصدد الظواهر بصدد الظواهر.¹⁵

اما حرية التعبير فهي حق الشخص في ان يقول ما يريد بحرية ودون خوف او اكراه او تهديد وبالطريقة التي يراها مناسبة في الوقت الذي يراه مناسباً وكذلك يشمل هذا الحق ان لا يجبر اي شخص على الكلام اذا اختار ان لا يتكلم، وبهذا فان الحق في التعبير يشمل الجانب الايجابي وهو الكلام والجانب السلبي وهو الصمت.¹⁶

يمكن القول ان حرية الرأي هي القدرة على تكوين الرأي واعلانه دون تأثير من احد، وبمعنى اوسع هو تمتع الانسان بكامل حريته في الجهر بالحق واسداء النصيحة في كل امور الدين والدنيا، فيما يحقق نفع المسلمين ويصون مصالح كل من الفرد والمجتمع ويحفظ النظام العام ¹⁷ .

اما حرية الرأي والتعبير في الاسلام فهي مرتبطة بكيونة الانسان وكرامته التي اكرمها الله تعالى بها وهي نقاء القلب من كل رق وكل عبودية الا عبودية الله تعالى وحده دون سواه وهي حرية الارادة والاختيار التي اكرم الله تعالى بها كل انسان ليعبده بالارادة وهي لا تتنافى مع ما اوجبه الشرع لأنها تعني خضعة القلب في طلب الحق ولا يكون ذلك الا في ظل هداية الوحي، والحرية ضد العبودية او الرق وهي بمعنى رفع القيود التي تمنع الانسان من الوصول الى غايته ¹⁸ .

حرية التعبير يمكن تعريفها بالحرية في التعبير عن الافكار والآراء عن طريق الكلام او الكتابة او العمل الفني بدون رقابة او قيود حكومية بشرط عدم تعارضها شكلاً او مضموناً مع قوانين واعراف الدولة، كما يصاحب حرية الرأي والتعبير على الاغلب بعض انواع الحقوق كالحق في حرية الصحافة وحرية التظاهرات السلمية.¹⁹

وهناك من يعرف حرية الرأي والتعبير بأنها حرية الشخص في ان يقول ما يفكر به دون ان يطارده وتشمل الحرية في استقصاء الاخبار وتلقيها واذاعتها بأي وسيلة كانت دون التقييد بالحدود الجغرافية، وبأي شكل سواء كانت مكتوبة او شفوية او مطبوعة وبأي وسيلة يختارها الشخص.

كما يمكن تعريف حرية الرأي والتعبير بأنها تمتع الانسان بكامل حريته في الجهر بالحق واصداء النصيحة في كل امور الدين والدنيا فيما يحقق نفع المسلمين ويصون مصالح كل من الفرد والمجتمع ويحفظ النظام العام وذلك في اطار الامر بالمعروف والنهي عن المنكر.²⁰

بعد استقراءنا لمختلف التعريفات التي تناولت موضوع حرية الرأي والتعبير يمكن القول ان حرية الرأي والتعبير هي احد اشكال الحرية الانسانية التي تتيح للفرد البشري ان يعبر عن راءه وافكاره بكل حرية واريحية عبر مختلف الوسائل والاليات سواء كانت مكتوبة او شفوية ووفق ما يتوافق وقدراته العقلية وما يتماشى وخصوصيات المجتمع الذي يعيش فيه وبدون اي ضغط او تهديد بحكم ان حرية الرأي والتعبير ترتبط ارتباطاً وثيقاً بالفرد البشري وبما يعتقده وما يؤمن به من افكار وتوجهات

الاصول الفكرية لحرية الرأي والتعبير

ترجع الاصول الفكرية والبدايات الحقيقة لحرية الرأي والتعبير الى عصر القرون الوسطى حينما كانت الكنيسة الكاثوليكية تمارس القهر والحرمان على الشعوب الأوروبية من خلال التمييز الذي كانت تمارسه الكنيسة بين طبقات المجتمع، والامتيازات التي كانت تؤهلها الكنيسة لقدسها وبابواها آنذاك فكانت حرية الرأي والتعبير منعدمة تماماً في اوروبا، وبعد الثورة الانجليزية المجيدة في

انجلترا التي اطاحت بالملك جيمس الثاني وتولي الملك وليام الثالث والملكة ماري الثانية العرش في إنجلترا اصدر البرلمان البريطاني قانون " حرية الكلام في البرلمان " وبعد عصور من الصراع في فرنسا تم اعلان حقوق الانسان والمواطن في فرنسا عام 1789 عقب الثورة الفرنسية الذي نص على حرية الرأي والتعبير جزء اساسي من حقوق المواطن وكانت هناك محاولات في الولايات المتحدة في نفس الفترة الزمنية لجعل حرية الرأي والتعبير حقاً اساسياً²¹ ، كما يعتبر الفيلسوف جون ستيورت ميل من اوائل من نادوا بحرية التعبير عن الرأي مهما كان هذا الرأي حيث قال اذا كان البشر يمتلكون رأياً واحداً وكان هناك شخص واحد فقط يملك رأياً مخالفاً فان اسكات هذا الشخص الوحيد لا يختلف عن قيام هذا الشخص الوحيد بإسكات كل بني البشر اذا توفرت له القوة وكان الحد الوحيد الذي وضعه ميل لحدود حرية الرأي والتعبير عبارة ما اطلق عليها " الحاق الضرر " بشخص اخر لكن لم يفصل الى حد اليوم ما مدى معيار هذا الضرر.

بعد ذلك جاء قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 59 الصادر بتاريخ 14 ديسمبر 1946 في دورتها الاولى ليكون اول اجماع دولي حول هذه الحرية ثم اتضحت فيما بعد قوانين الدول ودساتيرها لتساير هذه القوانين والقرارات والاتفاقيات الدولية الى حد ما ولو شكلياً في بعض الاحيان ولعل هذه الشكلية او الصورية هي ما تجسده بعض الاحداث الدولية بين الحين والاخر، فقد كانت حرية التعبير ولا تزال احدى اساسيات الحديث عن الحاضر ومستقبل الوطن العربي²².

3. المحور الثاني: مؤسسات التنشئة السياسية والاجتماعية

تشترك التنشئة السياسية والاجتماعية في العديد من المؤسسات التي تساهم بشكل كبير في تعزيزها ويمكن اجمالها في

ما يلي

3. 1 - الاسرة: تلعب الاسرة دور كبير في تعزيز التنشئة السياسية والاجتماعية بشكل كبير باعتبار ان الطفل يكبر وينشأ في احضان والديه واخوته، فالأسرة تلعب دوراً اساسياً في تعليم الطفل الروابط الاجتماعية وقيم المجتمع وتساهم في تطوير شخصية الافراد اثناء مراحل تطوّرهم الاولى، وغالباً ما يسعى افراد الاسرة الى نقل الثقافة السياسية التي تلقوها هم انفسهم عن اهلهم وذلك من اجل ادماج الطفل في الاطار الثقافي والسياسي والاجتماعي عن طريق ادخال التراث السياسي والاجتماعي في تكوينه²³.

3. 2 - المدرسة: وتعتبر ثاني مؤسسة يحتك بها الطفل بعد الاسرة ، حيث تعتبر المدرسة احد اهم المؤسسات الرسمية التي توظفها الدولة في عملية التنشئة السياسية، فالمدرسة تؤثر في التنشئة السياسية من خلال المناهج والمقررات والبرامج الدراسية التي تعدّها الانظمة السياسية خصيصاً لهذا الهدف، سواء في شكل نصوص او رسومات يتفاعل معها التلميذ وترسخ في ذهنه، فيكتسب الطفل بذلك ثقافة سياسية واجتماعية تنمي وتقوي ما تعلمه الطفل في احضان اسرته وعائلته، والى جانب المقررات والمناهج الدراسية هناك النشاطات الثقافية التي تنظمها المدارس بطريقة غير رسمية تعزز بشكل او بأخر التنشئة السياسية والاجتماعية لدى الفرد البشري²⁴. إضافة الحيز الزمني التي تحتله المدرسة من حياة الفرد والتي تتراوح ما بين التسع سنوات في حدها الادنى الى ثمانية عشر سنة في حدها الأقصى ، فهي فترة مهمة في حياة الفرد والتي تتكون فيها شخصيته الاجتماعية والسياسية، فالمدرسة ومن خلال المحتوى التربوي الذي تمارسه على الطفل اثناء عملية التنشئة السياسية والاجتماعية تركز على جانبين مهمين في عملية التنشئة السياسية، الجانب المعرفي والمعلوماتي والذي يتضمن تلقين المعلومات والمعارف السياسية المختلفة، من خلال توضيح الجوانب السياسية للدولة، وكذا مؤسساتها واجهزتها، بالإضافة الى تزويد الطفل وتعريفه بمجموعة المفاهيم السياسية التي يتعامل معها في حياته كالحقوق والواجبات وكذا مفاهيم اخرى كالانتخابات والتصويت وغيرها من المفاهيم ذات

الصلة بالحياة السياسية. وهناك الجانب العاطفي وهو الجانب الذي ينمي في الناشئة حب الوطن ويتم من خلاله التعريف بالمقومات السياسية والتاريخية والثقافية والقيم الاجتماعية والسياسية والاقتصادية ومجموع التراث الوطني²⁵

3.3- المؤسسات الاعلامية: تلعب وسائل الاعلام باختلاف اشكالها ومجالاتها دور محوريا في تعزيز التنشئة الاجتماعية والسياسية لدى الفرد، وذلك من خلال البرامج التي تطرحها وتعدّها من اجل تعزيز الهوية الوطنية وقيم الانتماء الوطني، وتغيير النبرة الهدامة للدولة والتفريق بين مفهومي الدولة والسلطة وغيرها من المفاهيم والبرامج التي تدخل ضمن نطاق تنشئة الفرد تنشئة سياسية²⁶. فالمؤسسات الاعلامية تعتبر وسيلة لنقل الافكار والمعتقدات والقيم وتؤثر على سلوك الانسان ووعيه في جميع مراحل من الطفولة حتى سن الشيخوخة، فهي تعكس جوانب من الثقافة العامة للمجتمعات الاخرى، حتى يكتسب الفرد نظرة شمولية عما يدور داخل وخارج مجتمعة²⁷.

4.3- الاحزاب السياسية: الى جانب دورها في الحياة السياسية تسعى الاحزاب السياسية الى تعزيز التنشئة السياسية والاجتماعية من خلال تقديم مختلف المعلومات في مختلف الميادين التربوية والاجتماعية والسياسية لا افراد المجتمع وعن قيمهم ومعتقداتهم، بالإضافة الى معالجة مختلف المشاكل التي يعاني منها افراد المجتمع، ناهيك عن تفاعلها مع افراد المجتمع من خلال زيادة الترابط والتماسك بين افراد المجتمع فيما بينهم وبين افراد المجتمع والنظام السياسي، كما تساهم الاحزاب السياسية في تكوين الوعي الاجتماعي والسياسي وترقية وعي النشء وتحسين حسهم الاجتماعي بمختلف المواضيع الاجتماعية، كما تعمل الاحزاب السياسية بتكوين شخصية الافراد بشكل عام دون اخضاعهم لأيديولوجية الحزب وافكاره، فالأحزاب السياسية تجعل الافراد قادرين على المشاركة في تطوير مجتمعهم والقضاء على معوقات التغيير، وذلك من خلال اقامة المؤتمرات والندوات التي تساعد في ترسيخ القيم الاجتماعية والسياسية لافراد المجتمع²⁸.

4. المحور الثالث: الضمانات السياسية والقانونية لممارسة حرية الرأي والتعبير

نصت القوانين والمواثيق الدولية والوطنية كضمانات سياسية وقانونية على الحق في حرية الرأي والتعبير في المجتمعات البشرية والتي يمكن اجمالها فيما يلي:

1.4 اولا: القوانين والمواثيق الدولية: نظرا لأهمية حرية الرأي والتعبير عن مختلف الاجناس البشرية على الصعيد العالمي نصت العديد من المواثيق والقوانين الدولية على حرية الرأي والتعبير والتي من بينها ميثاق الامم المتحدة باعتباره من اقدم المواثيق في مجال القانون الدولي في مبادئه ومقاصده فقد نصت ديباجته على تأكيد الايمان بالحقوق الاساسية للإنسان وبكرامة الفرد وقدره، اضافة الى ما جاء في نص المادة الثالثة من الفصل الاول الذي يبين مقاصد هيئة الامم ومبادئها حيث نصت المادة على احترام حقوق الانسان والحريات الاساسية للناس جميعا والتشجيع على ذلك اطلاقا بلا تمييز بسبب الجنس او اللغة او الدين ولا تفريق بين الرجال والنساء²⁹.

والى جانب ميثاق الامم المتحدة نجد الاعلان العالمي لحقوق الانسان والذي اقرته الامم المتحدة في ديسمبر 1948، بينت فيه مجمل الحقوق والحريات التي يتمتع بها كل فرد في العالم من دون تمييز ومن بين هاته الحقوق والحريات نجد حرية الرأي والتعبير والتي جاءت بها نص المادة 19: "لكل شخص حق التمتع بحرية الرأي والتعبير ويشمل هذا الحق حريته في اعتناق الآراء دون مضايقة وفي التماس الانباء والافكار وتلقيها ونقلها الى الآخرين بأية وسيلة ودونما اعتبار للحدود"³⁰

كما أكد العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية على حرية الرأي والتعبير حيث جاء ذلك في الفقرة الثانية من المادة 19 "لكل إنسان حق في حرية التعبير. ويشمل هذا الحق حرته في التماس مختلف ضروب المعلومات والأفكار وتلقيها ونقلها إلى آخرين دونما اعتبار للحدود، سواء على شكل مكتوب أو مطبوع أو في قالب فني أو بأية وسيلة أخرى يختارها." 31 كما أن القوانين الدولية كفلت حرية الرأي والتعبير للأطفال أيضاً وهو ما جاء في الفقرة الأولى والثانية من المادة 12 من اتفاقية حقوق الطفل الصادرة عن الأمم المتحدة والتي تشير إلى:

1. تكفل الدول الأطراف في هذه الاتفاقية للطفل القادر على تكوين آرائه الخاصة حق التعبير عن تلك الآراء بحرية في جميع المسائل التي تمس الطفل، وتولى آراء الطفل الاعتبار الواجب وفقاً لسن الطفل ونضجه.
 2. ولهذا الغرض، تتاح للطفل، بوجه خاص، فرصة الاستماع إليه في أي إجراءات قضائية وإدارية تمس الطفل، إما مباشرة، أو من خلال ممثل أو هيئة ملائمة، بطريقة تتفق مع القواعد الإجرائية للقانون الوطني.
- فق ركزت المادة على حرية الرأي والتعبير في فقرتها الأولى وكذا الآليات التي تعمل على تعزيزها في الفقرة الثانية منها من خلال الاستماع إليه في الإجراءات القضائية بشكل مباشر أو من خلال هيئة ملائمة تتفق مع القواعد الإجرائية للقوانين المحلية للدول.
- لذا نجد أن المواثيق والقوانين الدولية تلزم الدول الموقعة عليها بضرورة احترام هاته القوانين والسعي لتجسيدها على أرض الواقع باعتبارها أحد الضمانات القانونية، فالمواثيق والقوانين الدولية لها أهمية كبيرة باعتبارها المنظم والضابط للعلاقات ما بين الدول وتسعى لتعزيز السلم والأمن في العالم وحفظ وصون كرامة الإنسان في المجتمع الدولي، لذلك كرست هاته القوانين حرية الرأي والتعبير، كأحد الحقوق والحريات التي يجب أن يتمتع بها كل إنسان في العالم.

4. 2. ثانياً: على الصعيد الإقليمي:

إلى جانب القوانين والمواثيق الدولية التي أشرنا إليها سابقاً تدعمت حرية الرأي والتعبير بمجموعة من القوانين والمواثيق الإقليمية والتي من بينها:

الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان والتي تم التوقيع عليها من قبل دول أعضاء مجلس أوروبا في نوفمبر 1950 في روما ودخلت حيز التنفيذ في سبتمبر 1953، حيث نصت المادة 10 من الاتفاقية في فقرتها الأولى والثانية على أن: 32-01 لكل إنسان الحق في حرية التعبير. هذا الحق يشمل حرية اعتناق الآراء وتلقي وتقديم المعلومات والأفكار دون تدخل من السلطة العامة، وبصرف النظر عن الحدود الدولية. وذلك دون إخلال بحق الدولة في تطلب الترخيص بنشاط مؤسسات الإذاعة والتلفزيون والسينما.

2- هذه الحريات تتضمن واجبات ومسؤوليات. لذا يجوز إخضاعها لشكليات إجرائية، وشروط، وقيود، وعقوبات محددة في القانون حسبما تفتضيه الضرورة في مجتمع ديمقراطي، لصالح الأمن القومي، وسلامة الأراضي، وأمن الجماهير وحفظ النظام ومنع الجريمة، وحماية الصحة والآداب، واحترام حقوق الآخرين، ومنع إفشاء الأسرار، أو تدعيم السلطة وحياد القضاء.

حيث ربطت هاته المادة في فقرتها الثانية بين ممارسة حرية الرأي والتعبير بحفظ الأمن القومي بكل أشكاله، وكذا احترام حقوق الآخرين

إضافة إلى الاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان حيث أكدت على حرية الرأي والتعبير في المادة 13 والتي تنص على أن:

لكل إنسان الحق في حرية الفكر والتعبير، ويشمل هذا الحق حرته في البحث عن مختلف أنواع المعلومات والأفكار وتلقيها ونقلها إلى الآخرين، دونما اعتبار للحدود، سواء شفاهاً أو كتابةً أو طباعةً أو في قالب فني أو بأية وسيلة يختارها.

لا يجوز أن تخضع ممارسة الحق المنصوص عليه في الفقرة السابقة لرقابة مسبقة، بل يمكن أن تكون موضوعاً لفرض مسئولية لاحقة يحددها القانون صراحة وتكون ضرورية من أجل ضمان:

أ- احترام حقوق الآخرين أو سمعتهم.

ب- حماية الأمن القومي أو النظام العام أو الصحة العامة أو الأخلاق العامة.

3- لا يجوز تقييد حق التعبير بأساليب أو وسائل غير مباشرة، كالتعسف في استعمال الإشراف الحكومي أو غير الرسمي على ورق الصحف، أو تردد موجات الإرسال الإذاعية أو التلفزيونية، أو الآلات أو الأجهزة المستعملة في نشر المعلومات، أو بأية وسيلة أخرى من شأنها أن تعرقل نقل الأفكار والآراء وتداولها وانتشارها.

4- على الرغم من أحكام الفقرة 2 السابقة، يمكن إخضاع وسائل التسليحة العامة لرقابة مسبقة ينص عليها القانون، ولكن لغاية وحيدة هي تنظيم الحصول عليها من أجل الحماية الأخلاقية للأطفال والمراهقين.

5- وإن أية دعاية للحرب وأية دعوة إلى الكراهية القومية أو الدينية، واللذين يشكلان تحريضاً على العنف المخالف للقانون، أو أي عمل غير قانوني آخر ومشابهة ضد أي شخص أو مجموعة أشخاص، مهما كان سببه، بما في ذلك سبب العرق أو اللون أو الدين أو اللغة أو الأصل القومي، تعتبر جرائم يعاقب عليها القانون³³

كما أكد الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب أيضاً على حرية الرأي والتعبير والذي تمت اجازته من قبل مجلس الرؤساء الافارقة بدورته العادية رقم 18 في نيروبي بكينيا في جوان 1981، حيث نصت المادة التاسعة من هذا الميثاق على³⁴:

1. من حق كل فرد أن يحصل على المعلومات.

2. يحق لكل إنسان أن يعبر عن أفكاره وينشرها في إطار القوانين واللوائح.

اضافة الى الميثاق العربي لحقوق الإنسان والذي نص في مادته 32 على: "01- ان يضمن هذا الميثاق الحق في الاعلام وحرية الرأي والتعبير وكذلك الحق في استقاء الانباء والا افكار وتلقيها ونقلها الى الآخرين باي وسيلة ودونما اعتبار للحدود الجغرافية

02- تمارس هذه الحقوق والحريات في اطارا لمقومات الاساسية للمجتمع ولا تخضع الا للقيود التي يفرضها احترام حقوق الآخرين او سمعتهم او حماية الامن الوطني او النظام العام او الصحة العامة او الآداب العامة"³⁵

4. 3 - ثالثاً: على الصعيد الوطني والمحلي

حيث نصت العديد من دساتير وقوانين دول العالم على حرية الرأي والتعبير والعمل على تعزيزها من خلال جملة من القوانين والضمانات السياسية لسيورها، فقد نص الدستور الجزائري في مادته 51 " لا مساس بحرية الرأي ، حرية ممارسة العبادات مضمونة وتمارس في اطار احترام القانون ، تضمن الدولة حماية اماكن العبادة من اي تأثير سياسي او ايدولوجي " والمادة 52 " حرية التعبير مضمونة ، حرية الاجتماع وحرية التظاهر السلمي مضمونتان، وتمارسان بمجرد التصريح بهما، يحدد القانون شروط وكيفيات ممارستها"³⁶ حيث ركز الدستور الجزائري على حق ممارسة حرية الرأي والتعبير بمظاهرها المختلفة ، كما نص الدستور المصري كذلك على حرية الرأي والتعبير في المادة 65 "حرية الفكر والرأي مكفولة. ولكل إنسان حق التعبير عن رأيه بالقول، أو بالكتابة، أو بالتصوير، أو غير ذلك من وسائل التعبير والنشر" كما نص الدستور التونسي في الفصل 31 "حرية الرأي والفكر والتعبير والاعلام والنشر مضمونة لا يجوز ممارسة رقابية مسبقة على هذه الحريات" كما نص الدستور العراقي في مادته 42 لكل فرد حرية الفكر والضمير والعقيدة"، كما نص الدستور الاردني في مادته 15 من الفقرة الاولى: "تكفل الدولة حرية الرأي ولكل اردني ان يعرب بحرية عن رأيه بالقول والكتابة والتصوير وسائر وسائل التعبير بشرط ان لا يتجاوز حدود القانون" كما نص

الدستور الاماراتي على حرية الرأي والتعبير في مادته 30 " حرية الرأي والتعبير عنه بالقول والكتابة وسائر وسائل التعبير مكفولة في حدود القانون" كما نص الدستور الكويتي في مادته 36 " حرية الرأي والبحث العلمي مكفولة ولكل انسان حق التعبير عن رأيه ونشره بالقول او الكتابة او غيرها وذلك وفقا للشروط والاوزاع التي يبينها القانون"

كما نص الدستور الفرنسي لسنة 1946 على حرية الرأي والتعبير في المادة 26 على انه لا يجوز ان يؤذى احد في عمله بسبب اصله او اراءه او معتقداته"، اما الدستور الايطالي الصادر في 21 جانفي 1948 في مادته 21 فقد نص على " للجميع حق التعبير بحرية"، كما نصت المادة 19 من الدستور القبرصي على: لكل شخص الحق في حرية القول والتعبير بأي شكل، يستعمل هذا الحق حرية اتخاذ الاراء واستلام المعلومات والافكار ونقلها دون تدخل من قبل اية سلطة حكومية بغض النظر عن الحدود. 37 كما نص الدستور الهندي في مادته 19 في الفقرة الاولى منها على ان جميع المواطنين لهم الحق في حرية الرأي والتعبير. كما نص الدستور التركي في مادتيه 25 و 26 على حرية الفكر والرأي وحرية التعبير ونشر الفكر .

ما يمكن قوله ان اغلب دول العالم سعت من خلال قوانينها ودساتيرها الى تعزيز حرية الرأي والتعبير وضمان تكريسها بدون اي قيد او تعسف، باعتبارها مفهوم نصت عليه مختلف القوانين الدولية والاقليمية ومختلف الشرائع السماوية ، فالدول من خلال هاته الحزمة من القوانين تخول للفرد التمتع بكامل حقوقه في ممارسته لحرية الرأي والتعبير باعتبار النظم القانونية هي التي تعمل على تنظيم حياة الافراد والمجتمعات وحمايتها من اي انتهاك او تعسف قد يطالها سواء بين الافراد فيما بينهم او ما بين الافراد والنظام السياسي الحاكم ، لذلك نجد ان اغلب الدول سعت الى تعزيز حرية الرأي والتعبير في دساتيرها باعتبار ان الدستور هو اسمى قوانين الدولة ومرجعها الاساسي، كما ان الدول سعت الى تنظيم مختلف الحريات والحقوق في فصل خاص يسمى دائما فصل الحقوق والحريات، ويأتي تنظيمها في المواد الاولى لدستور الدولة، وهو ما يؤكد على اهمية الحقوق والحريات في مجتمع من المجتمعات البشرية.

5. - المحور الرابع: مساهمة التنشئة السياسية والاجتماعية في تعزيز حرية الرأي والتعبير

سنحاول في هذا المحور طبيعة العلاقة بين التنشئة السياسية والاجتماعية وحرية الرأي والتعبير وكيف تساهم التنشئة بشقيها السياسي والاجتماعي في تعزيز حرية الرأي والتعبير، فقد تناولنا في المحور السابق ان حرية الرأي والتعبير تضبطها مجموعة لا يستهان بها من القوانين والمواثيق الدولية والاقليمية، كما نصت عليها اغلب دساتير وقوانين الدول والحكومات والتي تعمل على تكريس حرية الرأي والتعبير سواء على الصعيد الدولي او الوطني، وذلك لما تلعبه الانظمة القانونية من دور مهم في تكريس حرية الرأي والتعبير وتنظيمها والعمل على معاقبة منتهكيها ، اضافة الى دورها في الحفاظ على النظام العام وحقوق الآخرين باعتبار ان الفاصل بين حرية الرأي والتعبير وحقوق الآخرين خيط رفيع فانتهاكها قد يؤدي انتهاك حقوق الآخرين وحرياتهم وهو ما يؤثر على النظام العام داخل الدولة، لكن القوانين وحدها قد تكون قاصرة، وهو ما يستوجب تعزيز دور القوانين والمواثيق في تكريس حرية الرأي والتعبير بالتنشئة في شقيها السياسي وذلك نظرا للدور الذي اضحت تلعبه على مستوى الفرد والمجتمع.

فالتنشئة السياسية والاجتماعية تعمل على تنمية المهارات لدى الفرد مثل الاتصال بالآخرين وتعلم فن الحوار السياسي والتفاوض والقدرة على الاقتناع والتأثير في الآخرين، فالحوار السياسي الناضج الذي تحترم فيه الآراء وتكون فيه النقاشات على مستوى عالي من الاخذ والرد يسهم بشكل كبير تعزيز حرية الرأي والتعبير، اضافة الى قدرة التنشئة السياسية والاجتماعية في تنمية مهارات التفكير السياسي لدى الفرد من خلال تنمية القدرات الذهنية للفرد لكي يستطيع المشاركة في العملية السياسية وتقييم المعلومات والحقائق السياسية ومن ثم يعارضها او يؤيدها، فحرية الفكر والتفكير تدخل ضمن حرية الرأي والتعبير والتنشئة السياسية والاجتماعية تعمل على تنمية هاته الحرية لدى الفرد والمجتمع، ناهيك عن دورها على تكوين وبلورة اتجاهات سياسية

للفرد والتي من خلالها يبدي رأيه حول الاحداث السياسية والاجتماعية وغيرها، فعن طريق التنشئة السياسية والاجتماعية يصبح الفرد قادرا على التعبير عن رأيه بكل حرية ونضج سياسي.³⁸

كما تعمل التنشئة السياسية والاجتماعية على تنمية الوعي السياسي للفرد الذي من خلاله يكتسب النضج السياسي والاجتماعي داخل المجتمع يمكنه من احترام اراء الآخرين ، وابداء رأيه في مختلف القضايا السياسية والاجتماعية ، فحرية الرأي والتعبير مرتبطة ارتباطا وثيقا بالفرد والمجتمع، لان احترامها يستوجب ان يكون الفرد على درجة عالية من الوعي السياسي والاجتماعي وهذا الاخير لا يمكن بلوغه الا اذا اكتسب الفرد تنشئة سياسية واجتماعية جيدة خلال مراحل تكوين حياته. لذلك يمكن القول انه كلما كانت التنشئة السياسية جيدة كان الوعي السياسي للفرد على درجة عالية من النضج السياسي وهو ما ينعكس ايجابا على احترام وتعزيز حرية الرأي والتعبير.

كما تعمل التنشئة السياسية والاجتماعية من خلال مصادرها والمؤسسات التي اوردناها في المحور الثاني من هاته الدراسة والمتمثلة اساسا في الاسرة والمدرسة والمؤسسات الاعلامية والاحزاب السياسية وغيرها من المؤسسات والمصادر التي تعمل على تعزيز التنشئة السياسية، وذلك من خلال الادوار التي اضحت تؤديها داخل المجتمع ، فالأسرة باعتبارها النواة الاساسية في المجتمع والمصدر الاول من مصادر التنشئة السياسية والاجتماعية للفرد والمجتمع تعمل على غرس القيم الايجابية لدى الطفل وتعويده على ممارسة الاشكال والانماط السلوكية المرغوبة والمحبوبة لديه والتي تتماشى وقيم المجتمع كاحترام الآخرين كبارا كانوا ام صغارا واحترام اراءهم والانصات اليها ، ونظرا لأهمية الاسرة في التنشئة الجيدة اكد الاسلام على دورها من خلال حديث الرسول صلى الله عليه وسلم الذي رواه البخاري في صحيحه " ما من مولود الا يولد على الفطرة فأبواه يهودانه او ينصرانه او يمجسانه" وهو بيان واضح على الدور الذي تلعبه الاسرة في تنمية الطفل وتنشئته بشكل جيد ما ينعكس ايجابا على سلوك الفرد داخل المجتمع فكلما كان دور الاسرة فعالا انعكس على التنشئة السياسية والاجتماعية ومن خلالها على حرية الرأي والتعبير.

كما تلعب المدرسة باعتبارها المحطة الثانية في مسار التنشئة السياسية والاجتماعية للفرد والمجتمع وذلك نظرا للدور الذي لا يقل اهمية عن دور الاسرة ، فالمدرسة من خلال المناهج التربوية والنشاطات الثقافية التي يتلقاها الطفل داخل اسوارها، تجعله فردا قادرا على التعبير عن اراءه بكل حرية وارجحية ، فحخص التعبير الشفهي والكتابي وانشطة التقييم التي تعتمد عليها المدارس وكذا انشطة الرسم تجعل الفرد يتعلم كيف يعبر عن الاحداث والوقائع السياسية والاجتماعية التي تحيط به، ويتعلم الطفل كيف يساهم في المشاركة في الحياة السياسية والاجتماعية ، كما يتعلم الفرد داخل المدرسة كيف ينصت ويحترم اراء وافكار اصدقائه وهو ما ينمي لديه خاصية احترام اراء الافراد داخل المجتمع الذي يعيش فيه، وبالتالي تعمل المدرسة على انتاج فرد بشري ناضج يحمل فكريا معينا يدخل به اسوار الحرم الجامعي اين يتعلم الطلاب كيفية احترام الافكار ومناقشتها مناقشة بناءة تسهم في بلورة فكر سياسي واجتماعي ناضج، لذلك نجد ان المدرسة بأطوارها المختلفة من التحضيري وصولا الى الجامعة تسهم بشكل فعال في تجسيد حرية الرأي والتعبير من خلال تنشئة الفرد تنشئة سياسية واجتماعية جيدة.

الى جانب المدرسة نجد المؤسسات الاعلامية التي تشغل الحيز الكبير في حياة الانسان نظرا لتنوعها ووفرتها ونظرا لما تقدمه من مواد مختلفة فهي وسيلة لنقل الافكار والمعتقدات والقيم وتؤثر على سلوك الانسان ووعيه في جميع مراحل حياته³⁹ ومع التطور التكنولوجي لمختلف وسائل الاعلام اصبحت هذه الاخيرة تسعى الى تعزيز حرية الرأي والتعبير من خلال الفضاءات التي توفرها لمستخدميها وسهولة الوصول الى المحتوى الاعلامي ونشره ، كما تعمل المؤسسات الاعلامية من خلال البرامج الاذاعية والتلفزيونية والتقارير الاخبارية والمقالات المنشورة على صفحات المجالات والجرائد على التعريف بحرية الرأي والتعبير وتعمل على تعزيزها لدى الفرد والمجتمع، فالوظيفة السياسية لمختلف وسائل الاعلام تمتد الى مجال التنشئة بهدف الاعداد السياسي للنشء

ليكونوا فاعلين سياسيين يساهمون بإيجاب في صنع القرار او التأثير فيه وابداء اراءهم وطرح استفساراتهم بكل ديمقراطية⁴⁰، وهو ما يبين بشكل او بأخر دور المؤسسات الاعلامية في تعزيز حرية الرأي والتعبير من خلال تنشئة الفرد والمجتمع تنشئة جيدة، فكلما كانت التنشئة السياسية والاجتماعية عبر المؤسسات الاعلامية فاعلة كلما انعكس ذلك ايجابا على تعزيز حرية الرأي والتعبير داخل المجتمع.

ومن جهتها تلعب الاحزاب السياسية الدور نفسه، باعتبار ان الاحزاب السياسية من اهم مصادر التنشئة السياسية التي تؤثر على الافراد خصوصا في سن الشباب، فالاحزاب السياسية تساهم في تعزيز حرية الرأي والتعبير من خلال برامج التوعية السياسية التي تطرحها للمجتمع، فمن خلال الاحزاب السياسية يستطيع الفرد ان يتبنى اتجاهات وافكار سياسية يؤمن بها ويساهم في تنفيذها لتحقيق الديمقراطية في مجتمعه ، فالاحزاب السياسية من خلال التنشئة السياسية والاجتماعية تعمل على غرس القيم والافكار والمبادئ التي يعبر عنها الحزب في نفوس منتسبيه باعتبارها الصورة المعبرة عن ارادة الافراد والجماعات في المجتمع وتمكينه من حقوقه، كما تعمل الاحزاب السياسية على تنمية وتكوين قناعات واتجاهات ايجابية نحو المجتمع والنظام السياسي⁴¹، فعن طريق الاحزاب السياسية يصبح بمقدور الفرد البشري ان يعبر عن اراءه بكل حرية واريحية لان دور الاحزاب السياسية في هاته المرحلة يكون بوصول الفرد البشري الى مستويات جد متقدمة من مراحل التنشئة السياسية ، وهو ما يبرز لنا ايضا دور الاحزاب السياسية من خلال التنشئة السياسية والاجتماعية في تعزيز حرية الرأي والتعبير.

لذلك يمكن القول ان التنشئة بشقيها السياسي والاجتماعي تساهم بشكل كبير في تعزيز حرية الرأي والتعبير وذلك من خلال الادوار التي اضحت تلعبها مختلف مصادرها، فالمؤسسات التي اوردنا سالفاً تسعى الى تعزيز حرية الرأي والتعبير من مختلف زوايا المجتمع سواء كانت اسرة او مدرسة او جامعة او مؤسسات اعلامية واحزاب سياسية، اضافة الى تعزيزها لحرية الرأي والتعبير في مختلف مراحل تكوين الفرد البشري من مرحلة الطفولة الى مرحلة الشيخوخة، ولا يكون ذلك الا اذا كانت لهاته المؤسسات الفاعلية المطلوبة والدور الإيجابي في عملية التنشئة السياسية والاجتماعية.

6. - الخاتمة:

نستنتج مما سبق ان التنشئة بشقيها السياسي والاجتماعي تعتبر من بين اهم المفاهيم التي تلعب دورا محوريا في تنمية الفرد البشري وتعزيز سلوكه تجاه المجتمع والنظام السياسي في مختلف المراحل العمرية التي يمر بها حتى يصبح فرد بشري ناضج فكريا وسياسيا واجتماعيا ، لينعكس دورها واهميتها على حرية الرأي والتعبير في الانظمة السياسية المختلفة، فحرية الرأي والتعبير كما اسلفنا سابقا تحكمها العديد من المواثيق والقوانين سواء على الصعيد الدولي والاقليمي او حتى على الصعيد الوطني والمحلي، حيث تسعى النظم القانونية المختلفة الى تكريس حرية الرأي والتعبير في مختلف الانظمة السياسية والاجتماعية في العالم، لكن يبقى دورها قاصرا ان لم يكن الفرد البشري على درجة واعية من الوعي والثقافة السياسية والاجتماعية تجاه حرية الرأي والتعبير، وهو الدور المنوط بالتنشئة السياسية والاجتماعية لتعزيز حرية الرأي والتعبير من خلال مؤسساتها ومصادرها المختلفة، التي تلعب الدور المحوري في هذا المجال، باعتبارها تعالج حرية الرأي والتعبير من مختلف الزوايا والمجالات وفي مختلف المراحل العمرية للفرد البشري من مرحلة الطفولة الى مرحلة النضج والرشد، وبذلك يصبح الفرد على درجة واعية بمدى اهمية احترام حرية الآخرين في التعبير عن اراءهم وتكون له القدرة كذلك على التعبير عن اراءه وافكاره بكل حرية واريحية. وبالتالي يتكامل دور الانظمة القانونية مع التنشئة السياسية والاجتماعية في تعزيز حرية الرأي والتعبير ، فالمواثيق الدولية والإقليمية والوطنية تضبط الاطار القانوني المنظم لحرية الرأي والتعبير اما التنشئة السياسية والاجتماعية فتضبط السلوك والوعي السياسي للفرد والمجتمع تجاه حرية الرأي والتعبير. وبالتالي يمكن القول ان دور التنشئة السياسية والاجتماعية لا يقل اهمية عن دور النظم القانونية في تعزيز حرية الرأي والتعبير.

7 . - قائمة المصادر والمراجع:

- 1 - محمد المصالحه، " دور البرلمان المدرسي في التنشئة الديمقراطية الحالة الاردنية"، مجلة المفكر، العدد 05، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة بسكرة، ص. 57.
- 2 - فريدة قصري، التنشئة السياسية: قراءة في المفهوم والوظائف، مجلة دراسات حول الجزائر والعالم، مركز البحوث والدراسات حول الجزائر والعالم، العدد 07، الجزائر، اوت 2017 ص. 08.
- 3 - Hyman ,H .Herbert political Socialization, A study in the psychology of political behavior, New york, Fre press of glencoe 1959, p,27.
- 4 - حازم العقيدى، كيفية صناعة التطرف؟ التنشئة السياسية ودورها، القاهرة: العربي للنشر والتوزيع، 2016، ص. 41.
- 5 - مولود زايد الطيب، علم الاجتماع السياسي، ليبيا: منشورات جامعة السابح من ابريل ، 2007، ص. 160.
- 6 - ثامر كامل محمد الخزرجي، النظم السياسية الحديثة والسياسات العامة دراسة معاصرة في استراتيجية ادارة السلطة ، ط. 01، عمان: دار مجدلاوي، 2004، ص. 123.
- 7 - لخضر بن دادة، التعليم من اجل التغيير: نظرة تحليلية في ضوء التوجهات السياسية المعاصرة، عمان: مركز الكتاب الاكاديمي ، 2017، ص. 49.
- 8 - شبل بدران ، احمد فاروق محفوظ، اسس التربية، ط. 05، الاسكندرية: دار المعرفة الجامعية، 2005، ص ص 62. 63.
- 9 - صادق عباس الموسوي، التنشئة الاجتماعية والالتزام الديني، ط. 01، بيروت: 2017، ص. 23.
- 10 - نفس المرجع، ص. 24.
- 11 - نرمين حسن السطالي، سيكولوجية العنف واثره على التنشئة الاجتماعية للأبناء، ط. 01، القاهرة: السعيد للنشر والتوزيع، 2018، ص. 22.
- 12 - مباركي عبدالحميد، " التنشئة الاجتماعية ونظرياتها - صعوبة تحديد المعنى وتعدد التعريفات"، مجلة متون، جامعة سعيدة، العدد. 03، نوفمبر 2009، ص. 220.
- 13 - احمد زكي بدوي، معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية، بيروت: مكتبة لبنان، 1982، ص. 400.
- 14 - العزي صلاح حسن احمد، دور التنشئة الاجتماعية في الحد من السلوك الاجرامي، عمان: غيداء للنشر والتوزيع، 2010، ص. 24.
- 15 - فراسي يحيى عبدالجليل، حرية التعبير عن الرأي كما قررها القرآن الكريم، مجلة جامعة الانبار للعلوم الاسلامية، كلية الحقوق والعلوم الاسلامية، العدد. 03، المجلد الاول، 2009، ص. 151.
- 16 - محمد فوزي الخضر، القضاء والاعلام حرية التعبير بين النظرية والتطبيق (دراسة مقارنة)، فلسطين: المركز الفلسطيني للتنمية والحريات الاعلامية ، 2012، ص. 07.
- 17 - ماهر حامد الحولي، حرية التعبير واحترام الاديان والمقدسات، بحث مقدم لليوم الدراسي لنصرة رسول الله صلى الله عليه وسلم، الذي نظمه قسم العقيدة والمذاهب المعاصرة بكلية اصول الدين بالجامعة الاسلامية - غزة، يوم 2008/02/25، ص. 3.
- 18 - نادية ابراهيم، " الصحافة وحرية التعبير دراسة تأصيلية مقارنة"، مجلة دراسات دعوية، العدد 16، يونيو 2008، ص. 05.

- 19 - عبدالله بن فخري الانصاري، حرية التعبير بين الاطلاق والتقييد، صحيفة عكاظ، العدد.55، 19 يناير 2008، ص.68
- 20 - فراسي يحيى عبدالجليل، مرجع سبق ذكرهن ص.153.
- 21 - صاروني عاشوي حسن، الوجيز في حقوق الانسان والحريات الاساسية، عمان: دار الثقافة، 2011، ص.15
- 22 - عبدالله جوزف مغيزل، حقوق الانسان بين النظم القانونية والشرعية الاسلامية، الاسكندرية: دار الفكر الجامعي، 2003، ص.35
- 23 - عواد بشارة عواد السويلمين، تأثير التنشئة المجتمعية على المشاركة السياسية في الاردن خلال الفترة 1989-2015، مذكرة ماجستير في العلوم السياسية، كلية الآداب والعلوم، جامعة الشرق الاوسط، الاردن، 2016، ص.17
- 24 - نبيلة خيرة، "مؤسسات التنشئة السياسية ودورها في تنمية المشاركة السياسية بالأرياف الجزائرية"، المجلة الجزائرية للأبحاث والدراسات، جامعة جيجل، المجلد 04، العدد.01، جانفي 2021 ص. 134
- 25 - مرابط عبدالحكيم، التعليم والتنشئة السياسية دراسة لمفهوم واتجاهات التنشئة السياسية في العالمين الغربي والعربي"، مجلة الابحاث القانونية والسياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة سطيف 02، العدد.02، مارس 2020، ص.169 . 170.
- 26 - حيتامة العيد، دور مؤسسات التنشئة الاجتماعية في غرس قيم المواطنة لدى الشباب الجزائري، مجلة الميدان للدراسات الرياضية والاجتماعية والانسانية، جامعة الجلفة، المجلد.03، العدد.09، جانفي 2020، ص. 392. 393
- 27 - ميلود مخلوفي، مؤسسات التنشئة الاجتماعية ودورها في التربية الاخلاقية، مجلة انسنه للبحوث والدراسات، جامعة الجلفة، المجلد .02، العدد.12، 2021، ص.174
- 28 - سمية عزايي، الدور التربوي لمؤسسات المجتمع المدني - الاحزاب السياسية انموذجا، مجلة المجتمع والرياضة، كلية العلوم الانسانية والاجتماعية، جامعة الوادي، العدد .01، اكتوبر 2018، ص.77. 78
- 29 - - انظر ميثاق الامم المتحدة سان فرانسيسكو، 26 جوان 1945.
- 30 - المادة 19 من الاعلان العالمي لحقوق الانسان الصادر عن الامم المتحدة في في باريس في 10 ديسمبر 1948
- 31 - مركز تطوير المؤسسات الاهلية الفلسطينية، الدليل الارشادي حول العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، 2015، ص.22.
- 32 - المادة 10 من الاتفاقية الاوروبية لحقوق الانسان، المجلس الاوروي، ص.11.
- 33 - بسوي، محمود شريف، الوثائق الدولية المعنية بحقوق الإنسان، المجلد الثاني، دار الشروق، القاهرة، 2003 على الموقع الالكتروني: <http://hrlibrary.umn.edu/arab/am2.html> تم الاطلاع عليه بتاريخ 2022/03/10، على الساعة 13:00.
- 34 - المادة 09 من الميثاق الافريقي لحقوق الانسان والشعوب، مكتبة حقوق الانسان، جامعة منيسوتا، على الموقع الالكتروني، <http://hrlibrary.umn.edu/arab/a005.html> تم الاطلاع عليه بتاريخ 2022/03/10، على الساعة 13:16.
- 35 -المادة 32 من الميثاق العربي لحقوق الانسان، الصادر بتاريخ 2004/03/04، عن مجلس جامعة الدول العربية، في الهيئة المستقلة لحقوق الانسان، ص.12
- 36 - المادة 51 - 52، التعديل الدستوري المؤرخ في 30 ديسمبر 2020، في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 82، ص.14.
- 37 - تقي مباركية، فاطمة الزهراء غربي، "حرية الرأي والتعبير مظاهرها واسسها القانونية في دساتير بعض الدول الاوروبية والعربية دراسة تأصيلية على ضوء الاتفاقية الاوروبية والميثاق العربي لحقوق الانسان"، مجلة المعيار، مجلد، 25، العدد 55، 2021، ص.719
- 38 - فريدة قصري، مرجع سبق ذكره، ص.10
- 39 - ميلود مخلوفي، مرجع سبق ذكره، ص.174
- 40 - نبيلة خيرة، مرجع سبق ذكره، ص.137
- 41 - عواد بشارة عواد السويلمين، مرجع سبق ذكره، ص.23-25